مرسوم بوقف استيفاء الرسم على الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المفروضين على بعض أنواع الشعير

adala.justice.gov.ma

مرسوم رقم 2.02.351 صادر في 15 من صفر 1423 (29 أبريل 2002) بوقف استيفاء الرسم على الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المفروضين على بعض أنواع الشعير[1]

الوزير الأول،

بناء على المادة 4 (البند I) المتعلقة بتحديد تعريفة الرسوم الجمركية من قانون المالية رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000) كما وقع تغييرها وتتميمها؛

وعلى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة التي تتولى تحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 77.339.1 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) كما وقع تغييرها وتتميمها ولاسيما الفصل 5 منها؛

وعلى القانون رقم 30.85 المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.85.347 بتاريخ 7 ربيع الآخر 1406 (20 ديسمبر 1985) كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى قانون المالية رقم 44.01 للسنة المالية 2002 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.01.346 بتاريخ 15 من شوال 1422 (31 ديسمبر 2001) ولاسيما المادة 2 (البند I) منه؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.01.1638 الصادر في 7 ربيع الآخر 1422 (29 يونيو 2001) بوقف استيفاء الرسم على الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المفروضين على بعض المنتجات؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.3133 الصادر في 15 من شوال 1422 (31 ديسمبر 2001) بوقف استيفاء الرسم على الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المفروضين على بعض المنتجات.

رسم ما يلي:

[1]- الجريدة الرسمية عدد 5000 بتاريخ 18 صفر 1423 (2 ماي 2002)، ص 1246.

المادة الأولى

يمدد إلى غاية 31 ديسمبر 2002 وقف استيفاء الرسم على الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المفروضين على الشعير (1003.00.90.90) المطبق بموجب المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.01.1638 والمجدد العمل به بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.01.3133.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1423 (29 أبريل 2002).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف:
وزير الاقتصاد والمالية
والخوصصة والسياحة،
الإمضاء: فتح الله ولعلو.